

Distr.: General
12 January 2012

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون
البند ٩٨ (ث) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/66/412)]

٤٥/٦٦ - العمل الموحد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى ضرورة أن تتخذ جميع الدول المزيد من الخطوات العملية والتدابير الفعالة من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية بهدف إحلال السلام والأمن في عالم خال من الأسلحة النووية، وإذ تؤكد في هذا الصدد تصميم الدول الأعضاء على العمل على نحو موحد، وإذ تلاحظ أن الهدف النهائي للجهود التي تبذلها الدول في عملية نزع السلاح هو نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة،

وإذ تشير إلى قرارها ٧٢/٦٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠،

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء ما يترتب على استعمال الأسلحة النووية بأي شكل من الأشكال من آثار وخيمة في الحالة الإنسانية، وإذ تعيد تأكيد ضرورة امتثال الدول كافة في جميع الأوقات للقانون الدولي الساري، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي، واقتناعاً منها بضرورة بذل قصارى الجهود لتجنب الحرب النووية والإرهاب النووي،

وإذ تعيد تأكيد أن تعزيز السلام والأمن الدوليين وتشجيع نزع السلاح النووي أمران يعزز كل منهما الآخر،

وإذ تعيد أيضاً تأكيد أن تحقيق مزيد من التقدم في نزع السلاح النووي سوف يسهم في تدعيم النظام الدولي لعدم الانتشار النووي، وهو أساسي لأمن شتى منها السلام والأمن الدوليان،

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١ أيار/مايو ٢٠١٢.



وإذ تعيد كذلك تأكيد الأهمية البالغة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(١) بوصفها حجر الزاوية للنظام الدولي لمنع الانتشار النووي وركيزة أساسية يقوم عليها تحقيق أركان المعاهدة الثلاثة، وهي نزع السلاح النووي ومنع انتشار الأسلحة النووية واستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية،

وإذ تشير إلى مقررات وقرار مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها في عام ١٩٩٥^(٢) والوثيقتين الختاميتين لمؤتمري الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عامي ٢٠٠٠^(٣) و ٢٠١٠^(٤)،

وإذ ترحب بتوصل مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ الذي عقد في الفترة من ٣ إلى ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٠ إلى نتيجة في العام الذي تحل فيه الذكرى السنوية الخامسة والستون لإلقاء القنبلتين الذريتين على هيروشيما وناغازاكي، اليابان، وإذ تعيد تأكيد ضرورة التنفيذ التام لخطة العمل التي اعتمدت في مؤتمر الاستعراض^(٥)،

وإذ تلاحظ عقد الاجتماع الرفيع المستوى المتعلق بتنشيط أعمال مؤتمر نزع السلاح والمضي قدما بمفاوضات نزع السلاح المتعددة الأطراف بدعوة من الأمين العام في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ والاجتماع العام للجمعية العامة لمتابعة الاجتماع الرفيع المستوى في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ تموز/يوليه ٢٠١١،

وإذ ترحب ببدء نفاذ المعاهدة المبرمة بين الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية فيما يتعلق بتدابير زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها في ٥ شباط/فبراير ٢٠١١،

وإذ ترحب أيضا بالإعلانات الصادرة مؤخرا عن فرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن إجمالي المخزونات من الرؤوس

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٢٩، الرقم ١٠٤٨٥.

(٢) انظر: مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها في عام ١٩٩٥، الوثيقة الختامية، الجزء الأول (NPT/CONF.1995/32 (Part I) و Corr.1)، المرفق.

(٣) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأولى إلى الثالث (NPT/CONF.2000/28 (Parts I-IV) و Corr.1 و 2).

(٤) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأولى إلى الثالث (NPT/CONF.2010/50 (Vols. I-III)).

(٥) المرجع نفسه، المجلد الأول، الجزء الأول.

الحرية النووية وبالمعلومات التي قدمها الاتحاد الروسي عن آخر المستجدات بشأن ترساناته النووية، مما يعزز الشفافية والثقة المتبادلة،

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء تزايد المخاطر التي يشكلها انتشار أسلحة الدمار الشامل، ومن بينها الأسلحة النووية، بما في ذلك المخاطر الناجمة عن شبكات انتشار هذه الأسلحة،

وإذ تسلم بأهمية هدف الأمن النووي والغايات المشتركة بين الدول الأعضاء المتمثلة في نزع السلاح النووي ومنع انتشار الأسلحة النووية واستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وإذ ترحب بعقد مؤتمر القمة المعني بالأمن النووي في ١٢ و ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٠، وإذ تتطلع إلى عقد مؤتمر القمة المعني بالأمن النووي في سول في عام ٢٠١٢،

وإذ تسلم أيضا بأهمية تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٧١٨ (٢٠٠٦) المؤرخ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ اللذين يحث فيهما المجلس جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على أن تتخلى عن جميع أسلحتها النووية وبرامجها النووية القائمة وأن توقف فوراً جميع الأنشطة المتصلة بذلك، وإذ تعرب عن القلق إزاء ادعاء جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية امتلاكها برنامجاً لتخصيب اليورانيوم ومفاعل ماء خفيف، وإذ تعلن أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا يجوز لها بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن تكون دولة حائزة لهذه الأسلحة تحت أي ظرف من الظروف،

١ - **تعيد تأكيد** أهمية تقييد جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(١) بالالتزامات المنوطة بها بموجب جميع مواد المعاهدة؛

٢ - **تعيد أيضا تأكيد** الأهمية البالغة لكفالة انضمام جميع الدول إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وتهيب بجميع الدول غير الأطراف في المعاهدة أن تنضم إليها على وجه السرعة ودون أي شروط، كدول غير حائزة للأسلحة النووية، وأن تعمل، ريثما تنضم إلى المعاهدة، على التقيد بأحكامها واتخاذ خطوات عملية لدعمها؛

٣ - **تعيد كذلك تأكيد** التعهد الصريح الذي قطعتة الدول الحائزة للأسلحة النووية على نفسها بإزالة ترساناتها النووية بالكامل، تمهيدا لنزع السلاح النووي، الذي تلتزم به جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بموجب المادة السادسة من المعاهدة؛

٤ - **تهيب** بالدول الحائزة للأسلحة النووية بذل مزيد من الجهود لتخفيض جميع أنواع الأسلحة النووية، المنشور منها وغير المنشور، وإزالتها في نهاية المطاف بوسائل شتى منها التدابير الانفرادية والثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف؛

٥ - **تؤكد** أهمية تطبيق مبادئ اللا رجعة وقابلية التحقق والشفافية فيما يتعلق بعملية نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية؛

٦ - **تسلم** بأن نزع السلاح النووي وتحقيق السلام والأمن في عالم خال من الأسلحة النووية يتطلبان الانفتاح والتعاون، وتؤكد أهمية تعزيز الثقة عن طريق زيادة الشفافية والتحقق الفعال، وتشدد على أهمية التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ بالتعجيل بإحراز تقدم ملموس بشأن الخطوات التي من شأنها أن تفضي إلى نزع السلاح النووي الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، على نحو يعزز الاستقرار والسلام ومبدأ الأمن غير المنقوص والمعزز على الصعيد الدولي، وأهمية الدعوة التي وجهت إلى الدول الحائزة للأسلحة النووية لأن تقوم في عام ٢٠١٤ بموافاة اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥^(٦) بتقارير عن الأنشطة التي اضطلعت بها للوفاء بتعهداتها، وترحب في هذا الصدد بعقد أول اجتماع بين الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية لمتابعة مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ في باريس في ٣٠ حزيران/يونيه و ١ تموز/يوليه ٢٠١١، باعتباره إجراء لضمان الشفافية وبناء الثقة بين هذه الدول؛

٧ - **ترحب** بتنفيذ الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية الجاري للمعاهدة المتعلقة بتدابير زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها، وتشجعهما على مواصلة المناقشات بشأن إجراءات المتابعة بهدف إجراء تخفيضات أكبر لترسائيهما النوويتين؛

٨ - **تحث** جميع الدول التي لم توقع وتصدق بعد على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية^(٦) على أن تفعل ذلك في أقرب فرصة للتعجيل ببدء نفاذ المعاهدة وانضمام جميع الدول إليها، وتؤكد أهمية إبقاء الوقف الاختياري القائم للتفجيرات التجريبية للأسلحة النووية أو أي تفجيرات نووية أخرى إلى حين بدء نفاذ المعاهدة، وتؤكد من جديد أهمية التطوير المستمر لنظام التحقق من المعاهدة الذي سيسهم إلى حد كبير في توفير ضمان بشأن الامتثال للمعاهدة؛

(٦) انظر القرار ٢٤٥/٥٠.

٩ - **تكرر دعوتها** إلى البدء فوراً في إجراء مفاوضات بشأن وضع معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية وإبرام تلك المعاهدة في وقت مبكر، وتأسف لعدم بدء هذه المفاوضات إلى الآن، وتهيب بجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن تعلن وقفاً اختيارياً لإنتاج المواد الانشطارية لأي أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى وأن تحافظ على ذلك الوقف إلى حين بدء نفاذ المعاهدة؛

١٠ - **تهيب** بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تتخذ تدابير لمواصلة تقليل خطر إطلاق الأسلحة النووية سهواً أو من غير إذن، بطرق تعزز الاستقرار والأمن الدوليين، وترحب في الوقت ذاته بالتدابير التي اتخذتها عدة دول حائزة للأسلحة النووية في هذا الصدد؛

١١ - **تهيب أيضاً** بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تعمل فوراً على مواصلة تقليص دور الأسلحة النووية وأهميتها في جميع المفاهيم والنظريات والسياسات العسكرية والأمنية؛

١٢ - **تسلم** بما للدول غير الحائزة للأسلحة النووية من مصلحة مشروعة في الحصول على ضمانات أمنية صريحة وملزمة قانوناً من الدول الحائزة للأسلحة النووية، مما قد يعزز نظام منع الانتشار النووي، وتشير إلى قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥) المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٥ الذي أحاط فيه علماً بالبيانات الانفرادية التي أدلت بها كل من الدول الحائزة للأسلحة النووية، وتهيب بجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تتقيد بالكامل بالتزاماتها القائمة فيما يتصل بالضمانات الأمنية؛

١٣ - **تشجع** على إنشاء مزيد من المناطق الخالية من الأسلحة النووية، حيثما يكون ذلك مناسباً، بناء على ترتيبات يتفق عليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية، ووفقاً للمبادئ التوجيهية الصادرة في عام ١٩٩٩ عن هيئة نزع السلاح^(٧)، وتسلم بأن الدول الحائزة للأسلحة النووية، بتوقيعها وتصديقها على البروتوكولات ذات الصلة بالموضوع التي تحتوي على ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية، تقدم كل منها تعهدات ملزمة قانوناً فيما يتعلق بوضع هذه المناطق وبعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضد الدول الأطراف في هذه المعاهدات؛

١٤ - **تهيب** بجميع الدول مضاعفة جهودها من أجل منع وكبح انتشار الأسلحة النووية ووسائل إيصالها ومن أجل احترام الالتزامات المتعلقة بالتخلي عن الأسلحة النووية والامتنال لها على نحو تام؛

(٧) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٤٦ (A/54/42).

١٥ - تؤكد أهمية انضمام جميع الدول إلى اتفاقات الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية، بما يشمل الدول التي لم تعتمد وتطبق بعد اتفاقاً من هذا القبيل، في الوقت الذي تعيد فيه تأكيدها بقوة أن متابعة مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ يشجع جميع الدول التي لم تبرم بعد البروتوكول النموذجي الإضافي للاتفاق (للاتفاقات) المعقود (المعقودة) بين الدولة (الدول) والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات التي أقرها مجلس محافظي الوكالة في ١٥ أيار/مايو ١٩٩٧^(٨) ولم تعمل بعد على بدء نفاذه على القيام بذلك في أقرب وقت ممكن، وأهمية التنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن في هذا الصدد، بما فيها القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤؛

١٦ - تشجع كل الجهود المبذولة لتأمين جميع المواد النووية والإشعاعية غير الحسنة، وتهيب بجميع الدول أن تعمل في إطار التعاون كمجتمع دولي من أجل النهوض بالأمن النووي، وأن تطلب وتقدم في الوقت نفسه المساعدة في ميادين شتى منها بناء القدرات، حسب الضرورة؛

١٧ - تشجع جميع الدول على أن تنفذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن دراسة الأمم المتحدة عن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار^(٩) دعماً لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية، وأن تقدم طوعاً معلومات عن الجهود التي تبذلها لهذا الغرض؛

١٨ - تشي على المجتمع المدني للدور البناء الذي يؤديه في تعزيز منع الانتشار النووي ونزع السلاح النووي، وتواصل تشجيعه على القيام بهذا الدور، وتشجع جميع الدول على أن تعزز، بالتعاون مع المجتمع المدني، التثقيف في مجال نزع السلاح ومنع الانتشار الذي يسهم في جملة أمور منها التوعية بالآثار المأساوية لاستخدام الأسلحة النووية، ويقوي زخم الجهود الدولية الرامية إلى تعزيز نزع السلاح النووي ومنع انتشار الأسلحة النووية؛

١٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والستين البند المعنون "العمل الموحد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية".

الجلسة العامة ٧١

٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(٨) الوكالة الدولية للطاقة الذرية، الوثيقة INFCIRC/540 (Corrected).

(٩) انظر A/57/124.